قواعد حوكمة الشركات وأثرها على الإفصاح المحاسبي

دراسة تطبيقية علي الشركات المساهمة المدرجة أسهمها بسوق الأوراق المالية الليبي

د. بوبكر فرج شريعة*
أ. وفاء امراجع البركي**

1- مقدمة:

يُعد ظهور الأزمات المالية لشركات دولية عديدة، والانهيارات الاقتصادية التي حدثت مؤخراً عاملاً مهماً أدى إلى ضرورة وجود مجموعة من المعايير والمبادئ المهنية والضوابط الأخلاقية، التي من خلالها تتحقق عناصر الثقة والمصداقية في البيانات والمعلومات، التي يحتاجها المستثمرون في الأسواق المالية، ونتيجة لذلك أخذ العالم ينظر نظرة جديدة إلى مفهوم حوكمة الشركات، الذي عُد من أهم المفاهيم التي شغلت اهتمامات كل من مجتمع الأعمال والمؤسسات المالية الدولية، وعلى الرغم من أن موضوع حوكمة الشركات ليس جديداً؛ إذ ترجع بعض القضايا المتعلقة به إلى الثلاثينيات من القرن الماضي، إلا أنه ازداد بروزاً في السنوات القليلة الماضية، حيث اهتمت به سائر الدول؛ منها: الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوربية ودول شرق آسيا ومعظم دول العالم النامية، لإجراء إصلاحات اقتصادية وسياسية نحو تطبيق اقتصاد السوق، نتيجة حدوث مجموعة من التغيرات في بيئة الأعمال المعاصرة تجلت بصورة رئيسية في انهيار عدد من الشركات الكبيرة على مستوى العالم، من تلك الانهيارات: انهيار شركة (Enron) للطاقة، ودور المراجع

* أستاذ المحاسبة المشارك بقسم المحاسبة بكلية الاقتصاد بجامعة بنغازي.
bubaker2001@yahoo.com
** كلية الاقتصاد جامعة بنغازي.

الخارجي Arthur Anderson، والدعاوي القانونية التي تعرض لها مكتب (KPMG) حول المخالفات المحاسبية لشركة (Xerox)، ومن أسباب الانهيارات المالية حدوث التلاعب في البيانات المالية المقدمة، وبهذا يعد مصطلح حوكمة الشركات مصطلحاً حديثاً، ما جعله غامضاً عند كثير من الباحثين والأكاديميين والمهتمين، لتداخله في عدد من الأمور التنظيمية والاقتصادية والمالية والاجتماعية للشركات، وكذلك لتعدد وجهات النظر حول هذا المصطلح بتصنيفه إلى منظورين منظور ضيق ومنظور واسع، وبهذا يدل كل تعريف على وجهة النظر التي يتبناها مقدم هذا التعريف، مما أدى إلى ظهور آراء عديدة ومحاولات لوضع تعريف لمفهوم حوكمة الشركات سواء من جانب المنظمات الدولية والمؤسسات المالية، أو من جانب المؤسسات الأكاديمية، ونظراً لتزايد أهمية مفهوم الحوكمة أصدرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (Organization For Economic Cooperation Development) (OECD) القواعد والتي تم تعديلها في 22 أبريل 2004 وتتكون تلك القواعد من ستة قواعد أساسية هي (OECD, 2004):

1- توافر إطار فعّال لحوكمة الشركات، وينبغي أن يشجع إطار حوكمة الشركات على شفافية الأسواق وكفاءتها، وأن يكون متوافقاً مع حكم القانون، وأن يحدد بوضوح توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية.

2- حقوق المساهمين، المتمثلة في مجموعة من العوامل التي تضمن حماية حقوق المساهمين كحق حضور الجمعية العمومية وحق التصويت وحق الحصول على المعلومات.

3- المعاملة المتكافئة للمساهمين، وتتضمن مجموعة اعتبارات تضمن معاملة متساوية بين جميع المساهمين سواء كانوا من صغار المساهمين أو من الأجانب مع ضمان تعويضهم عن الإخلال بهذه المساواة إذا تسببت في انتهاك حقوقهم.

4- حماية حقوق أصحاب المصالح، والذي يقضي بضمان أعطاء دور لأصحاب المصالح المختلفة.

5- الإفصاح والشفافية، أي تحقيق الإفصاح والشفافية وفقاً للمعايير المحاسبية بكل مايتعلق بالشركة وأهدافها وحقوق الأقلية وأعضاء مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين ونتائج الشركة.

6- مسؤوليات مجلس الإدارة، ويقضي بأن تضمن الشركة للمساهمين حق مساءلة مجلس الإدارة وجميع المجالس التابعة لها.

2- مشكلة الدراسة:

تعد الضغوطات والاضطرابات التي أصابت أسواق المال والشركات العالمية خلال العقدين الأخيرين من العوامل الرئيسية التي أدت إلى زيادة الحاجة إلى الاهتمام بتطبيق مفهوم حوكمة الشركات الذي أصدرته منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) عام 1999، ومن أهم الترتيبات والضوابط التي تتصل بمفهوم الحوكمة هي تلك التي تتعلق بحدود الإفصاح والإعلان عن الحقائق في التقارير المالية ويتم ذلك من خلال معايير المحاسبة والمراجعة ونشرها بشكل دوري لمن يهمه الأمر.

إن بعض الانهيارات المالية التي أصابت بعض الشركات العالمية وأدت إلى ضرب بعض الأسواق العالمية في جنوب شرق أسيا وأمريكا، والتي كان سبب الانهيار الرئيسي بها عدة أسباب منها حالات الغش والتلاعب وسوء الإدارة وغياب الإفصاح والشفافية، الأمر الذي أدى إلى آثار اقتصادية سلبية على كافة مناحي

الاقتصاد في تلك الدول التي تمارس فيها هذه الشركات نشاطاتها الاقتصادية، وبالتالي ظهرت الحاجة إلى التركيز على تطبيق قواعد الحوكمة وخاصة في الدول النامية، والتي من بينها ليبيا التي تسعى إلى رفع كفاءة سوق المال الليبي بتشجيع الاستثمار فيه وخلق النمو والاستقرار الاقتصادي في البلاد، واعترافاً بأهمية الإفصاح المحاسبي في صنع القرار الاستثماري في الأسواق المالية بوصفه أساساً لنجاح تلك الأسواق وسبباً في كفاءتها، وفي ضوء ما تشير إليه عدد من الدراسات من ضعف ونقص في مستوى الإفصاح المحاسبي وتأخير البيانات بالشركات الليبية (الجهاني، 2012، Zagoub، 2011)، واستناداً إلى ما اشترطه سوق الأوراق المالية الليبي للشركات المدرجة أسهمها بالسوق بإلزامها بتطبيق قواعد حوكمة الشركات التي بالضرورة تتطلب الإفصاح المحاسبي لنجاح السوق المالي والمحافظة على استمرارية بقائه، يأتي التساؤل بمعرفة مدى وجود قواعد حوكمة الشركات للشركات المساهمة المدرجة أسهمها بسوق الأوراق المالية الليبي وبالتالي أثرها على مستوى الإفصاح في القوائم المالية المنشورة للشركات المدرجة أسهمها بسوق المال الليبي، وعليه فإنه يمكن صياغة سؤال الدراسة على النحو التالي:

– ما مدى وجود قواعد حوكمة الشركات وأثرها على الإفصاح المحاسبي للشركات المساهمة الليبية المدرجة أسهمها في سوق الأوراق المالية الليبي؟

ولغرض تحقيق هذا الهدف والمتمثل في معرفة مدى وجود قواعد حوكمة الشركات وأثرها في تحسين وتطوير وظيفة الإفصاح في القوائم المالية للشركات المساهمة الليبية المدرجة أسهمها في سوق الأوراق المالية الليبي، استوجب معرفة اتجاهات آراء المشاركين في الدراسة حول درجة وجود هذه القواعد الملزمة بالتطبيق لدى الشركات المدرجة أسهمها بالسوق الليبي ولذا تم صياغة الأسئلة الفرعية الآتية:

1- ما مدى وجود مقومات أساس محكم وفعّال لقواعد حوكمة الشركات للشركات المساهمة المدرجة أسهمها في سوق المال الليبي؟

2- ما مدى وجود مقومات حماية حقوق المساهمين والمستثمرين للشركات المساهمة المدرجة أسهمها في سوق المال الليبي؟

3- ما مدى وجود مقومات المعاملة العادلة والمتساوية بين جميع المساهمين للشركات المساهمة المدرجة أسهمها في سوق المال الليبي؟

4- ما مدى وجود مقومات دور أصحاب المصالح في أساليب ممارسة قواعد الحوكمة للشركات المساهمة المدرجة أسهمها في سوق المال الليبي؟

5- ما مدى وجود مقومات الإفصاح والشفافية للشركات المساهمة المدرجة أسهمها في سوق المال الليبي؟

6- ما مدى وجود مقومات تحدد مسؤوليات مجالس الإدارة للشركات المساهمة المدرجة أسهمها في سوق المال الليبي؟

3- فرضيات الدراسة:

بعد أن يتم تحديد مدى وجود هذه القواعد والمقومات يتم اختبار أثرها على مستوى الإفصاح وذلك وفقاً للفرضية الرئيسية التالية:

الفرضية الرئيسية:

لا يوجد تأثير ذو دلالة معنوية لقواعد الحوكمة على مقومات الإفصاح المحاسبي.

ولغرض اختبار هذه الفرضية تم صياغة الفرضيات الفرعية التالية:

- الفرضية الفرعية الأولى: لا يوجد تأثير ذو دلالة معنوية لوجود أساس محكم وفعّال لقواعد الحوكمة على مقومات الإفصاح المحاسبي.

- الفرضية الفرعية الثانية: لا يوجد تأثير ذو دلالة معنوية لوجود حماية لحقوق المساهمين والمستثمرين على مقومات الإفصاح المحاسبي.
- الفرضية الفرعية الثالثة: لا يوجد تأثير ذو دلالة معنوية لوجود معاملة عادلة ومتساوية بين جميع المساهمين على مقومات الإفصاح المحاسبي.
- الفرضية الفرعية الرابعة: لا يوجد تأثير ذو دلالة معنوية لوجود دور أصحاب المصالح في أساليب ممارسة قواعد الحوكمة على مقومات الإفصاح المحاسبي.
- الفرضية الفرعية الخامسة: لا يوجد تأثير ذو دلالة معنوية لوجود مسؤوليات مجلس الإدارة لقواعد الحوكمة على مقومات الإفصاح المحاسبي.

4- أهداف الدراسة:

إن دراسة أثر وجود قواعد حوكمة الشركات على تعزيز الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية الليبي، يعد من الأمور الهامة التي يرتكز عليها سوق المال، وبالتالي فإن هدف هذه الدراسة هو معرفة مدى وجود قواعد حوكمة الشركات وأثرها على الإفصاح المحاسبي للشركات المدرجة أسهمها بسوق المال الليبي، وهذا سيقودنا إلى تكوين قاعدة أساسية لمعرفة أثر وجودها في تعزيز الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية الليبي، والذي يمثل الهدف الرئيس للدراسة.

5- مفهوم حوكمة الشركات Corporate Governance:

لقد تعددت الآراء في أدبيات حوكمة الشركات حول وضع تعريف محدد لهذا المفهوم، ونتيجة لارتباط هذا المفهوم وتداخله بمجموعة من المجالات الاقتصادية والمالية والتنظيمية والقانونية، وكذلك لا يوجد تعريف معين متفق عليه سواء من المنظمات والهيئات الدولية أو من الكُتاب والبحّاث، فكل تعريف يدل على وجهة النظر التي يتبناها مقدم التعريف، حيث أشارت دراسات عديدة منها دراسة Zagoub

(2011: 183)، Falgi (2009) إلى أن مفهوم Corporate Governance يقسم إلى منظورين رئيسين (منظور ضيق ومنظور واسع)، حيث تم التطرق إلى مجموعة من التعريفات حسب المنظور الذي تتبناه الدولة والذي تحتويه معظم الكتابات منها:

تقرير لجنة كادبوري Report Cadbury (1992: 15) حيث يُنظر إلى مفهوم حوكمة الشركات من المنظور الضيق الذي يصف أو يركز على حماية مصالح المساهمين، حيث عرفت مفهوم حوكمة الشركات على أنه: "The system by which companies are directed and controlled"، بمعنى "حوكمة الشركات هي نظام توجيه ومراقبة الشركات"، وكذلك عرفتها مؤسسة التمويل الدولية International Finance Corporation (IFC)، بأنها "النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها"، ويرجع إتباع هذا المنظور الضيق إلى أن هيكل الملكية السائد في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة هو يتمثل في المساهمين من الأفراد. (Zagoub, 2011: 38)

أما من ناحية المنظور الواسع الذي يتعلق بهيكل الملكية السائد في ألمانيا وفرنسا وهو المستثمرون من المؤسسات بمعنى يشتمل على جميع العلاقات بين الشركة وأصحاب المصالح بدلاً من المساهمين فقط؛ حيث عُرفت حوكمة الشركات من المنظور الواسع الذي ينطوي على منظور أصحاب المصالح والمنظور الأخلاقي(Zagoub, 2011: 39-40)، كما هو محدد من منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) كالتالي: (تتضمن حوكمة الشركات مجموعة من العلاقات بين إدارة الشركة ومجلس إدارتها والمساهمين وأصحاب المصالح الآخرين، وهي بذلك توفر الهيكل الذي يمكن من خلاله وضع أهداف الشركة ووسائل تحقيق تلك الأهداف ومتابعة الأداء) (OECD,2004:4)، وكذلك عرفها Abu Tapangeh(2008: 3)

بأنها"مجموعة من الآليات التي تساعد في تأكيد وتعزيز الشفافية والمحاسبة، مع معالجة منصفة وعادلة لجميع الجهات المعنية"، وكما عرفها Demirag et al (2000) بأنها تتضمن وجود مجموعة من العلاقات التعاقدية التي تربط بين إدارة الشركة ومساهميها وأصحاب المصالح وذلك من خلال إيجاد الإجراءات والهياكل التي تستخدم لإدارة شؤون الشركة وتوجيه أعمالها من أجل ضمان تعزيز الأداء والإفصاح والشفافية والمساءلة بالشركة، وتعظيم فائدة المساهمين على المدى الطويل مع مراعاة مصالح الأطراف المختلفة، وعرفها Solomon (2004: 16) بأنها "نظام عمليات الفحص والتوازن الداخلية والخارجية للشركات التي تضمن بأن الشركات تضطلع بمسؤوليتها تجاه كل حملة أسهمها وتتصرف بطريقة اجتماعية مسئولة في كل مجالات نشاطات أعمالها"، وكما وصفها Rosen (2007: 30) بأنها "مصطلح يتألف من القيم والمبادئ التي تهدف إلى الصالح العام، ومسؤولية الإدارة للشركة.

ومما سبق يتبين بان التعريفات التي ترتكز على المنظور الواسع، هي الأنسب لهذه الدراسة؛ لأن هذه التعريفات تحتوي على الشمول والوضوح اللذين من خلالهما نسعى إلي تحقيق أهداف المؤسسة وأهداف كل طرف من أطرافها وأهداف أصحاب المصالح، وهذا ما تسعى إليه الدراسة الحالية من خلال توفير الإفصاح المحاسبي لكل مستخدمي المعلومات، بهدف تعزيز الإفصاح المحاسبي للشركات المدرجة أسهمها بسوق الأوراق المالية الليبي ولهذا فإن الإفصاح غير الكامل أو غير الدقيق سيؤدي إلى تشويه القرارات التي تتخذها هذه الجهات من مصارف، ومستثمرين، ومقرضين، ومحاسبين، والأجهزة الحكومية وغيرها، الأمر الذي يؤدي إلى عدم الوصول للنتائج المطلوبة وضياع النزاهة والشفافية وزيادة الفساد وإعاقة الأسواق المالية عن العمل، وهذا ما ترتكز عليه الأسواق المالية لزيادة ثقة المستثمرين

ليتوجهوا باستثماراتهم نحو هذه الشركات، وتعظيم فائدة المساهمين على المدى الطويل مع مراعاة مصالح الأطراف المختلفة، وهذا يعد أكثر ملاءمة للبيئة الليبية والاقتصاد الليبي، وذلك لحداثة إنشاء سوق الأوراق المالية الليبي حيث تم إنشاؤه وفقاً للقرار رقم (134) لسنة 2006، وكذلك لصغر سوق المال الليبي مقارنةً بالأسواق الأخرى، فهو يحتاج إلى المزيد من رفع الكفاءة لجذب الاستثمار والنهوض بالوعي الاستثماري، وذلك ليواكب التطورات والتغيرات التي تناسب البيئة الدولية.

6- حوكمة الشركات Corporate Governance:

يُعد من المواضيع الأكثر جدلاً في الوقت الراهن، وذلك بعد حدوث سلسلة من الأزمات المالية والانهيارات الاقتصادية التي حدثت مؤخراً في العالم بأكمله، مما دفع ذلك إلى الاهتمام بمصطلح حوكمة الشركات ووضعه في المقدمة من قبل المنظمات والجمعيات المهنية، وكذلك تطرق إليه البحّاث والمهتمون بدراسات وبحوث في جوانب عديدة ذات علاقة بهذا الموضوع، وكان واحداً من الجهود المبذولة في العقدين الماضيين في المملكة المتحدة، حيث صدرت عدة تقارير عن حوكمة الشركات وتوصيات لتحسين ممارسات حوكمة الشركات في الشركات البريطانية؛ مثل: تقرير لجنة كادبوري التي تم تشكيلها لوضع إطار حوكمة الشركات باسم Cadbury best practice عام (1992)، وتقرير سميث Smith Report (2003)، حيث دونت عدداً من التوصيات، في هذه التقارير لتوضيح الجوانب المختلفة لحوكمة الشركات مثل ادوار ومسؤوليات مجالس الإدارة والإفصاح، ونظم الرقابة الداخلية وجميعها أدرجت الآن في قانون حوكمة الشركات في المملكة المتحدة (2010)، وكذلك الجهد المبذول من منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) حيث صدرت قواعد لحوكمة الشركات لمساعدة جميع الدول، لتنفيذ نظام فعّال للحوكمة، نتيجة للحاجة

لمزيد من الإفصاح والشفافية لتعزيز ثقة المساهمين والمستثمرين في الأسواق المالية، وتحسين كفاءة هذه الأسواق، التي تسعى إليها الحوكمة لمنع حدوث حالات الغش والتلاعب من خلال الإفصاح الجيد في التقارير المالية للشركات، ومنع وقوع أي أزمات قد تحدث مستقبلاً.

تسعى الحوكمة بأن تكون المعلومات المحاسبية المفصح عنها قابلة للاستخدام و الاعتماد عليها متصفة بالخصائص الآتية: الشمول، الدقة، الملائمة، الوضوح، الموضوعية(الخطيب، 2002).

إن توفر هذه الخصائص في المعلومات المقدمة للمستخدمين يعد أمراً ضرورياً، لذلك سعت معظم الدراسات مثل دراسة خليل (2003)، وباشيخ (2009)، وأبو حِمام (2009)، وعكش (2011)، والشيخ (2012)، وبن عيشي وعمري (2012) إلى دراسة جودة المعلومات المحاسبية، حيث توصلت الدراسات إلى ضرورة توفر هذه الخصائص للمعلومات المحاسبية، وكذلك وجود ارتباط وثيق بين تطبيق الحوكمة وبين جودة التقارير المالية نظراً لما توفره الحوكمة من معلومات تساعد على زيادة الإفصاح المحاسبي، وذلك من خلال حث الحوكمة على وجود أنظمة مناسبة للرقابة الداخلية بالشركة المساهمة، حيث أشارت دراسة نسمان، (2009) إلى أن نظام الرقابة الداخلية يسعى إلى التأكد من الصحة الحسابية لما هو مدون في الدفاتر والسجلات، وحماية الأصول من السرقة والتلف والضياع، وجعلها أكثر فائدة في عملية اتخاذ القرار، ورفع الكفاءة الإنتاجية للعاملين، وتشجيعهم على التمسك بالسياسات الإدارية الموضوعة، وكما توصلت دراسة رزق الله، (2006) إلى أن المراجعة الداخلية تعد إحدى أهم الوسائل الإختبارية لنظام الرقابة الداخلية وتقييمها، ومتابعة مدى الالتزام بتنفيذها، والتحقق من فاعلية الإجراءات الرقابية

الموضوعة، ومدى الالتزام بالقوانين والقرارات واللوائح والسياسات السارية، ونظراً إلى أهمية وظيفة المراجعة الداخلية فقد أعطى دليل حوكمة المصارف الصادر في ليبيا لسنة 2010 الفقرة (20-1) الأهمية اللازمة لوظائف المراجعة الداخلية، وأنظمة الضبط الداخلي وحرص على استقلالية إدارة المراجعة الداخلية، وتكليف المراجعة الداخلية بمراجعة أنظمة إجراءات الضبط الداخلي ودراسة مدى كفايتها، حيث تساعد المراجعة الداخلية المؤسسات المالية من تحقيق أهدافها وتحسين عملياتها وتأكيد فعالية الرقابة الداخلية، الأمر الذي يؤدي إلى تعزيز الإجراءات الرقابية ما ينعكس بالإيجاب على تعزيز الثقة في جودة المعلومات المحاسبية.

إن حوكمة الشركات تؤكد على وجود مراجع خارجي غير مرتبط بإدارة الشركة المساهمة، والذي يتم تعيينه من قبل الجمعية العمومية للمساهمين لإضفاء الثقة والمصداقية على المعلومات المحاسبية، بحيث يقوم بأداء أعماله بأمانة وموضوعية، ومحايداً في أحكامه، لأن هدفه الأساسي من عملية المراجعة إعطاء رأي فني محايد حول مدى عدالة القوائم المالية وتمثيلها للمركز المالي ونتائج أعمال الشركة تحت المراجعة (بوشنه، 2010: 65).

لقد أكدت معظم الدراسات والتقارير الخاصة بحوكمة الشركات على ضرورة وجود لجان للمراجعة في المؤسسات المالية التابعة لمجلس الإدارة وتتكون من أعضاء غير تنفيذيين، بهدف مساعدة مجلس الإدارة على الوفاء بمسؤولياته من خلال العمليات المرتبطة بفحص التقارير المالية، والتأكد من سلامة نظم الرقابة الداخلية، والإشراف على أعمال المراجع الداخلي والمراجع الخارجي ودعم استقلاليتهما، وكذلك تعمل لجنة المراجعة كحلقة وصل بين مجلس الإدارة والمراجع الخارجي والمراجعين الداخليين، ما يزيد من فاعلية الاتصال بينهم، فوجودها يؤدي إلى زيادة

الثقة في المعلومات المنشورة بالتقارير المالية (عبد العزيز، 2010: 75، سليمان، 2007: 20).

إن هذا الأمر يعزز من درجة ومستوى الإفصاح المحاسبي الذي يكمن في مدى توفير المعلومات الدقيقة والموثوق بها والتي يعتمد عليها في اتخاذ القرارات، بناء على معلومات خالية من الغش والخداع وقابلة للفهم من جميع الأطراف المستخدمة لها، لتتم الاستفادة منها بالصورة الصحيحة و بالشكل الذي يسهم في اتخاذ قرارات الاستثمار (باشيخ، 2009).

7-حوكمة الشركات وطرق إخفاء الحقائق:

إن الإفصاح المحاسبي يعد مطلبا أساسياً حثت عليه الحوكمة؛ لأن تحقيق الهدف الأساسي من أنظمة حوكمة الشركات هو الحفاظ على مصالح المساهمين وكذلك الأطراف الأخرى، وكل شركة ملزمة قانوناً بإعطاء معلومات ضرورية، صادقة وكافية لكل المتعاملين، وعلى العكس من ذلك فإن إخفاء المعلومات يعد إجهاضاً لمتطلبات الحوكمة، فقد يعتمد بعضهم على انتهاج أساليب وطرق مختلفة لإخفاء الحقائق أو طمسها بهدف التأثير على اتجاه السوق وقرارات المستثمرين ومن هذه الطرق: تزييف الواقع من خلال طمس الحقائق وتضليلها، والتخوف الوظيفي، والكلمات المبهمة، وغموض المصطلحات، واختلاف السياسات المحاسبية وازدواجية المعايير (غزوي، 2010).

8- علاقة قواعد الحوكمة بالإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية:

لاقى الإفصاح المحاسبي اهتمامات من قبل الهيآت المهنية والمنظمات الدولية وأوراق الاكاديمين البحثية عالميا ومحليا (جورج، 2012)، حيث أصدرت مبادرات تحث على الإفصاح عن الحسابات المنشورة مثل مبادرة اتفاقية (New Basel) حيث

قدمت عدة متطلبات للإفصاح، تساعد في تطوير قدرة السوق لتحديد مخاطر المصرف وقيمته.

أصدرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) قواعد حوكمة الشركات التي تعد الإفصاح المحاسبي من أهم المبادئ الأساسية المكونة لحوكمة الشركات، وتؤكد حوكمة الشركات على أن الإفصاح الدقيق الذي يتم في الوقت المناسب يجب أن يشمل كافة المسائل المتعلقة بالشركة بما في ذلك الوضع المالي والأداء والملكية وإدارة الشركة بما في ذلك أعضاء مجلس الإدارة ومكافآتهم (لطفي، 2005: 757)، وكما أكدت دراسة الجهاني، (2012: 82) على أن الحوكمة تشجع على تبني معايير محاسبة ومراجعة عالية الجودة ومعترف بها دولياً، وذلك لما لها من قدرة على تقديم تقارير موثوق بها ومقارنتها، كذلك أشارت دراسة أبو حِمام (2009)، وعكش (2009)، والشيخ (2012)، والجهاني (2012)، بأن هناك علاقة وثيقة بين تطبيق قواعد حوكمة الشركات وجودة المعلومات المالية في التقارير المالية، لأن حوكمة الشركات تسعى إلى التأكد من سلامة وصحة ودقة وموضوعية المعلومات المالية المقدمة للجهات المستفيدة، وبالتالي فإن تطبيق قواعد الحوكمة سيؤثر على درجة ومستوى الإفصاح المحاسبي.

قواعد الحوكمة تساعد على تطوير نوعية البيانات والمعلومات المحاسبية المقدمة للمستفيدين (جورج، 2012: 7)، حتى يتمكن المستثمرون من اتخاذ القرار المناسب وبالتالي سيؤدي ذلك إلى زيادة الإقبال على الاستثمار بالسوق بإمدادهم بالمعلومات عن الشركات التي تطرح أسهمها في السوق المالي قبل اتخاذ قرار الشراء أو البيع في الوقت المناسب بهدف دعم وترشيد ذلك القرار(Abu Tapanjeh، 2008، خليل، 2003، الشيخ، 2012: 64).

تعد القواعد الخمسة التي أصدرتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ذات علاقة تبادلية مع قاعدة الإفصاح المحاسبي، وهذا ما أكده درويش (2003)، فتطبيق كل قاعدة من القواعد الخمسة تحتاج عند التطبيق إلى الإفصاح والشفافية، وبهذا فإن التطبيق السليم لحوكمة الشركات يؤثر على زيادة درجة ومستوى الإفصاح المحاسبي، ما يؤكد أن الإفصاح والشفافية وظاهرة حوكمة الشركات وجهان لعملة واحدة، يؤثر كل منهما في الآخر ويتأثر به (أبو حمام، 2009، غزوي، 2010، الجهاني، 2012: 71).

9- انعكاسات قواعد الحوكمة على الإفصاح المحاسبي:

ارتبط الإفصاح في القوائم المالية ارتباطاً وثيقاً مع حوكمة الشركات، بسبب ظهور شركات المساهمة العامة، ما أدى إلى طلب المستثمرين والمقرضين إلى زيادة مستوى الإفصاح في القوائم المالية عن نتائج أعمال الشركة ومركزها المالي (غزوي، 2010: 49-50).

فوجود قواعد حوكمة الشركات وهيأة رقابية لدى السوق يكسب الإفصاح في التقارير المالية المنشورة مصداقية لدى المستخدمين (حنان، 2003)، ما يساهم في اجتذاب رأس المال، والحفاظ علي الثقة والنزاهة في أسواق رأس المال (جورج، 2012)، وعلى النقيض فإن غياب أو ضعف تطبيق قواعد الحوكمة يسهم في ضعف الإفصاح وقلة المعلومات المحاسبية وتأخرها في الوصول إلي المساهمين والمستثمرين والممارسات غير الشفافة تسهم في سلوك غير أخلاقي، وفي خفض مستوى شفافية ونزاهة السوق (أبو حِمام، 2009: 61)، وهذا ما أكده درويش (2003)، والرحيلي (2005)، والشيخ (2012)، بأن أهمية الإفصاح المحاسبي عند تطبيق قواعد حوكمة الشركات في الأسواق المالية تعكس أثراً إيجابيا على سعر الأسهم في أسواق المال وعلى إدارة الشركات وتحسين كفاءتها ما يزيد قدرتها التنافسية.

إن مبدأ الإفصاح وما يرتبط به من قضايا ذات أهمية لا يصح تركها لرغبات الإدارة في الإفصاح بالشكل والكيفية التي تراها، إذ أن هناك دائماً مخاطر استغلال هذا الوضع في ظل غياب حوكمة الشركات (لايقة، 2007: 7).

لقد سعت دراسة عبود (2009)، والتي تناولت العلاقة بين مبدأ الإفصاح والشفافية والأزمة المالية العالمية بضرورة وجود قواعد حوكمة الشركات كدليل عمل للإصلاح المالي وذلك لتعزيز الثقة والنزاهة لضمان شفافية القوائم المالية من خلال الإفصاح الكامل عن جميع المعلومات والبيانات، استناداً إلى ما تناولت الدراسة بالتحليل والمناقشة لموضوع الإفصاح المحاسبي، وعلاقته بحوكمة الشركات، ومدى تأثير قواعد حوكمة الشركات على الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية الليبي، لذا تم التعرف على مدى وجود قواعد حوكمة الشركات و ذلك بمعرفة اتجاهات آراء المشاركين في الدراسة، ومنها تم وضع فرضيات الدراسة الحالية للوصول إلى قرارات خاصة عن مجتمع معين والمتمثل بالدراسة الحالية (سوق الأوراق المالية الليبي) من خلال اختبار وتحليل البيانات الموجودة في العينة لدراسة الأثر، وذلك لمعرفة أثر وجود قواعد حوكمة الشركات (المتغيرات المستقلة) على درجة زيادة مستوى الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية (المتغير التابع) للشركات المساهمة المدرجة أسهمها بسوق الأوراق المالية الليبي.

10- مجتمع الدراسة:

تم تحديد مجتمع الدراسة والذي يتكون من فئتين هما:

1- فئة الإدارة: وتشمل هذه الفئة، رئيس ونائب رئيس مجلس الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة بالشركات المدرجة أسهمها في سوق الأوراق المالية الليبي، للتعرف على الممارسات الموجودة والمتعلقة بموضوع حوكمة الشركات.

2- فئة معدي القوائم المالية: وتشمل هذه الفئة معدي القوائم المالية بقسم إدارة الإفصاح بالسوق، بالإضافة إلى معدي القوائم المالية بالشركات المدرجة أسهمها في سوق الأوراق المالية الليبي.

ويمكن تقسيم الشركات المدرجة أسهمها في سوق الأوراق المالية الليبي إلى (سوق الأوراق المالية الليبي، 2009):

1- قطاع المصارف: مصرف الجمهورية، ومصرف التجارة والتنمية، ومصرف السراي، ومصرف الصحاري، ومصرف التجاري الوطني، ومصرف الوحدة، ومصرف المتوسط.

2- قطاع التأمين: شركة ليبيا للتأمين، وشركة المتحدة للتأمين، وشركة الصحاري للتأمين.

3- قطاع الاستثمار: شركة سوق الأوراق المالية الليبي.

11- عينة الدراسة:

من خلال النظر إلى الجدول، تم تحديد مجتمع الدراسة بـ(139) مفردة، كان من بينهم (10) رؤساء مجلس إدارة، و(9) نائبين مجلس الإدارة، و(47) عضو مجلس الإدارة، و(68) معداً للقوائم المالية بالشركات المدرجة، و(5) معدين بقسم إدارة الإفصاح لدى السوق، وقد تم اختيار العينة بالطريقة العشوائية الطبقية النسبية، من بين الأفراد المكونين لمجتمع الدراسة.

واستناداً إلي الجدول الذي قدمه كل من Kregcie And Morgan (1970) لإعداد جداول تتضمن أحجام عينات مناسبة مقابلة لأحجام مجتمعات معينة، فإن حجم العينة حدد بـ(103) مفردة.

ويبين الجدول التالي عدد المشاركين في الدراسة (حجم عينة الدراسة) موزعة حسب الفئات.

جدول يبين مجتمع وعينة الدراسة (الإدارة العليا ومعدي القوائم المالية)

الفئة	مجتمع الدراسة	الوزن النسبي	العينة المستهدفة	العينة المسترجعة
رئيس مجلس الإدارة	10	%7.2	7	3
نائب رئيس مجلس الإدارة	9	%6.5	7	5
أعضاء مجلس الإدارة	47	%33.8	35	29
معدي قوائم مالية	68	%48.9	50	39
معدي قوائم مالية بقسم إفصاح	5	%3.6	4	4
الإجمالي	139	%100	103	80

لقد تم أخذ عينة مصغرة من مجتمع الدراسة وممثل عنه، حيث تم تحديد حجم العينة الاستطلاعية بـ(10) مفردات تمثل حوالي7% من مجتمع الدراسة، وذلك للتأكد من وضوح وصلاحية العبارات الواردة في الاستبيان وتحديد مواطن الضعف والقصور فيها، والاستفادة أيضاً من الملاحظات التي يقدمها أفراد هذه العينة لإجراء التعديلات على العبارات التي قد تكون غامضة أو غير مناسبة أو تستوجب الزيادة أو الإلغاء لبعض الأسئلة الواردة استمارة الاستبانة، كما إن لها أهمية في معرفة معاملات ثبات وصدق مقاييس الدراسة (غنيم وآخرون، 2000: 254)، حيث بلغ معامل الثبات: (0.97) وهي نسبة ثبات عالية مما يدل على تمتع الأداة بثبات إحصائي مرتفع، وبلغ معامل الصدق (0.98) وهي نسبة مرتفعة عززت الثقة في صدق المقياس.

12- أداة تجميع البيانات:

تم استخدام استمارة الاستبانة، وهي تمثل الأداة الرئيسية لجمع البيانات في هذه الدراسة، حيث تم الاعتماد في إعداد هذه الاستمارة على الجانب النظري للدراسة

وذلك بتنقيح بعض الأسئلة التي تدعم هذه الاستمارة، حيث تم توزيع استمارة الاستبانة على المشاركين في الدراسة خلال الفترة من 2013/9/15 إلى 2013/12/7، وتتكون استمارة الاستبانة من قسمين: القسم الأول، ويشمل على بعض الخصائص العامة للمشاركين في الدراسة والمتمثلة في صفاتهم الشخصية كمؤهلهم العلمي، ومدة خبرتهم في مجال عملهم، والوظيفة، والتخصص العلمي، ونوع القطاع الذي يعملون به، أما القسم الثاني؛ فيحتوي على جميع محاور قواعد حوكمة الشركات وذلك لتحديد اتجاهات أفراد العينة نحو كل قاعدة من قواعد الحوكمة لمعرفة مدى وجود كل قاعدة وتأثيرها على قاعدة الإفصاح المحاسبي.

13- أسلوب تحليل البيانات:

بعد جمع البيانات تم استخدام الحاسب الآلي للقيام بتحليل بيانات مفردات العينة إحصائياً باستخدام مجموعة تحاليل الحزم الإحصائية (SPSS)، حيث استخدمت التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لتحليل وتفسير الإجابات على اعتبار أن هذه الأساليب تتناسب مع الدراسات الاستكشافية، وتم استخدام أسلوب الانحدار المتعدد لاختبار فرضيات الدراسة، وذلك باعتباره من الأساليب الإحصائية المتقدمة والتي تضمن دقة الاستدلال من أجل تحسين نتائج الدراسة، حيث يهتم بدراسة وتحليل أثر عدة متغيرات مستقلة كمية على متغير تابع كمي من خلال معادلة رياضية خطية في الانحدار الخطي المتعدد، حيث يستخدم في التنبؤ بتغيرات المتغير التابع الذي يؤثر فيه عدة متغيرات مستقلة (بوسدرة والكيخيا، 1999)، ويمكن صياغة نموذج الانحدار على النحو التالي (اللافي، 2007: 361):

$$Y = \beta^{o} + \beta 1\ X1 + \beta 2\ X2 + \beta 3\ X3 + \beta 4\ X4 + \beta 5\ X5$$

وذلك لمعرفة تأثير كل قاعدة من قواعد الحوكمة على قاعدة الإفصاح المحاسبي.

14- النتائج الفرعية:

تم تحليل بيانات الاستبانة والمتعلقة بمعرفة اتجاهات آراء المشاركين في الدراسة حول وجود قواعد الحوكمة للشركات المدرجة أسهمها بسوق الأوراق المالية الليبي، حيث تضمن هذا الجزء من الاستبانة ستة محاور لقواعد الحوكمة لمعرفة مدى وجودها لدى الشركات المدرجة أسهمها بسوق المال، وقد تم قياس الاتجاهات بهذه المحاور عن طريق مقارنة إجابات أفراد عينة الدراسة، وذلك عن طريق مقياس ليكرت الخماسي والذي يتكون من الإجابات التالية (موافق بشدة – موافق – محايد – غير موافق – غير موافق بشدة)، وقد تمت صياغة جميع الفقرات بشكل إيجابي، وتم احتساب المتوسط الحسابي المرجح للإجابات Weighted Mean، فإذا كان المتوسط الحسابي المرجح من (1–1.79) إلى (1.80–2.59) تعد الإجابة (غير موافق) اتجاهاً سلبياً، أما إذا كانت قيمته من (2.60–3.39) تعد الإجابة (محايد) عدم تحديد الاتجاه من أفراد العينة، أما إذا كانت قيمته من (3.40–4.19) إلى (4.20–5) تعد الإجابة (موافق) اتجاهاً ايجابياً.

ولقد أظهرت الدراسة بأن هناك اتفاق لدى أفراد العينة على وجود قواعد حوكمة الشركات الملزمة بتطبيقها الشركات المساهمة والمدرجة أسهمها بسوق الأوراق المالية الليبي بنسب متفاوتة، وبالتالي فإن تأثير هذه القواعد على زيادة مستوى درجة الإفصاح كانت بنسب متفاوتة وليست بدرجة متساوية، والذي أظهرته نتائج نموذج الانحدار المتعدد على بيانات عينة الدراسة.

حيث أوضح نموذج الانحدار المتعدد أن المتغيرات المستقلة المتمثلة في قاعدة وجود أساس محكم وفعّال لقواعد الحوكمة، وقاعدة حقوق المساهمين والمستثمرين، وقاعدة المعاملة العادلة والمتساوية بين جميع المساهمين، وقاعدة دور أصحاب المصالح في أساليب ممارسة قواعد الحوكمة، وقاعدة مسؤوليات مجلس الإدارة عن قواعد الحوكمة، حيث استطاع معامل التحديد (R^2) تفسير 67.3% من تباين المتغير التابع وهو الإفصاح المحاسبي، وهذا مؤشر على جودة نموذج الانحدار الذي تم توفيقه، حيث يوضح معامل التحديد (R^2) مدى جودة توفيق نموذج الانحدار لبيانات العينة المستخدمة في تقديره، بحيث يوضح نسبة الاختلافات الكلية في المتغير التابع (Y) في نموذج الانحدار المستخدم، حيث يقع معامل التحديد (R^2) مابين $0 \leq R^2 \leq 1$، فكلما اقتربت (R^2) من الواحد الصحيح كلما ازداد تمثيل المعادلة لبيانات العينة (الكيخيا، 2007، مؤمن، 2007: 377)، وقد توصلت قيمة معامل الاختلاف (R^2) لإحدى الدراسات السابقة وهي دراسة (غزوي، 2010: 107) إلى (24.9%) من تباين المتغير التابع، ولقد استخدمت هذه الدراسة نفس الأسلوب الإحصائي للدراسة الحالية وهو نموذج الانحدار المتعدد، وذلك لمعرفة أثر المتغيرات المستقلة والمتمثلة في حجم الشركة، ونسبة الملكية لدى الشركة، واستقلالية أعضاء مجلس الإدارة، ولجان المراجعة، على المتغير التابع وهو الإفصاح المحاسبي

أما بالنسبة لتأثير المتغيرات المستقلة على المتغير التابع فقد أشارت نتائج معاملات الانحدار إلى أن مسؤوليات مجلس الإدارة قد كان لها الأثر المعنوي الأكبر على مقومات الإفصاح المحاسبي حيث كانت قيمة معامل انحدارها تساوي (0.251) والقيمة الاحتمالية المناظرة لقيمة t تساوي (0.003) وهي أقل من مستوى المعنوية 5%.

كذلك أشارت نتائج تحليل التباين إلى أن نموذج الانحدار قد كان ذو دلالة معنوية، فقد كانت القيمة الاحتمالية المناظرة لقيمة F المحسوبة أقل من مستوى المعنوية المفترض 5%، يليه المتغير الخاص لدور أصحاب المصالح في أساليب ممارسة الحوكمة من حيث التأثير المعنوي على الإفصاح المحاسبي، حيث أشارت نتائج معاملات الانحدار بأن قيمة معاملها تساوي (0.205)، والقيمة الاحتمالية المناظرة لقيمة t تساوي (0.014) وهي أقل من مستوى المعنوية 5%، والمتغير المستقل والمتمثل في المعاملة العادلة والمتساوية بين المساهمين كان تأثيره المعنوي على الإفصاح المحاسبي حسب نتائج معاملات الانحدار(0.181) والقيمة الاحتمالية المناظرة لقيمة t تساوي (0.030) وهي أقل من مستوى المعنوية 5%، أما بالنسبة لتأثير متغير حماية حقوق المساهمين والمستثمرين على الإفصاح المحاسبي فلم يكن ذو دلالة معنوية، لأن القيمة الاحتمالية المناظرة لقيمة t تساوي (0.083) وهي أكبر من مستوى المعنوية 5%، وكذلك تأثير متغير وجود أساس محكم وفعال على مقومات الإفصاح المحاسبي لم يكن ذو دلالة معنوية، وذلك لأن القيمة الاحتمالية المناظرة لقيمة t تساوي (0.561) وهي أكبر من مستوى المعنوية 5%.

وبهذا توصلت النتائج من خلال معامل الانحدار إلى تأثير قواعد الحوكمة على مستوى الإفصاح المحاسبي وأن قاعدة مسؤوليات مجلس الإدارة كان لها التأثير الأكبر، ثم قاعدة دور أصحاب المصالح في أساليب ممارسة قواعد الحوكمة، ويليها في التأثير قاعدة وجود المعاملة العادلة والمتساوية بين المساهمين، أما قاعدة حقوق المساهمين فلم يكن لها تأثير على الإفصاح المحاسبي، يليها قاعدة وجود الأساس المحكم والفعّال لحوكمة الشركات.

وبهذا نستطيع رفض الفرضية الرئيسية لهذه الدراسة والتي تنص على عدم وجود أثر لتطبيق قواعد الحوكمة على مستوى الإفصاح المحاسبي للشركات المدرجة أسهمها بسوق الأوراق المالية الليبي، وتبين كذلك من النموذج أن قاعدة دور أصحاب المصالح في ممارسة أساليب الحوكمة كان لها تأثير ذو دلالة معنوية على زيادة مستوى درجة الإفصاح المحاسبي للشركات المدرجة أسهمها بالسوق الليبي، وهذه النتيجة تتفق مع ما توصلت إليه دراسة باشيخ، ودرويش، وبن عيشي وعمري، وأبو حِمام حول الدور الذي يقوم به أصحاب المصالح عند ممارسة الحوكمة، ما يدعم قراراتهم الاستثمارية، ويزيد من درجة الإفصاح المحاسبي، وكذلك تبين أن هناك تأثير لقاعدة المعاملة العادلة والمتساوية بين جميع المساهمين على زيادة مستوى درجة الإفصاح المحاسبي للشركات المدرجة أسهمها بسوق المال الليبي، وهذه أيضاً تتفق مع كل من دراسة الشيخ، ودرويش، وأبو حِمام، حول تأثير هذه القاعدة بما فيهم صغار المساهمين لتدعيم وزيادة مستوى درجة الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية.

وأيضاً بين النموذج بأنه يوجد تأثير ذو دلالة معنوية لقاعدة مسئوليات مجالس الإدارة بشكل كبير على زيادة درجة الإفصاح المحاسبي للشركات المدرجة أسهمها بسوق المال الليبي، وهذه النتيجة تتفق مع دراسة كل من باشيخ، والتارقي، وأبو حِمام حول تأثير هذه القاعدة على زيادة مستوى درجة الإفصاح المحاسبي للشركات المدرجة أسهمها بسوق المال الليبي.

15- النتائج:

في ضوء التحليلات النظرية والعملية التي أجريت على الشركات المدرجة أسهمها في سوق الأوراق المالية الليبي تم التوصل إلى النتائج التالية:

1- يتضح من خلال تحليل بيانات العينة والمتمثلة بقاعدة وجود أساس محكم وفعّال لحوكمة الشركات الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والتي تحث على رفع شفافية سوق المال والتحديد الدقيق لمسؤولية هيئة إدارة السوق للإشراف والرقابة على عمل السوق والتي أشارت إليها التشريعات الليبية التي تخص سوق الأوراق المالية الليبي بضرورة وجود الشفافية في سوق المال الليبي لم يكن ذو دلالة معنوية وبهذا وعلى الرغم من وجود هذه القاعدة بدرجة مناسبة لدى الشركات المدرجة أسهمها في سوق المال الليبي، إلا أنه لا زال بحاجة إلى المزيد من التطورات والمتابعة لكافة المستجدات المتعلقة بتطبيق القواعد ورسم مفاهيمها بشكل أعمق، والذي أدى تأثيره إلى عدم التشجيع بشكل جيد على زيادة مستوى درجة الإفصاح.

2- على الرغم من وجود هذه القوانين التي تساهم في حماية حقوق المساهمين والمستثمرين بدرجة مناسبة إلا إنها غير مفعلة بشكل كامل، مما يؤثر بشكل مباشر على عدم زيادة مستوى درجة الإفصاح المحاسبي، والتي تنص على وجوب توفر المعلومات الملائمة لهم بشكل دوري وفي الوقت المناسب، وذلك لاتخاذ قراراتهم وقيامهم بمسؤولياتهم، وبالتالي يتطلب الأمر تفعيل هذه القاعدة بشكل أكثر.

3- وجود قاعدة المعاملة العادلة للمساهمين بدرجة جيدة والتي تنص على توفير المعلومات الخاصة لهم والمتعلقة بالشركة وحقوق التصويت مما ينعكس على قراراتهم الاستثمارية التي ستدعم رغبة وثقة المساهمين في السوق المالي.

4- يوجد دور لأصحاب المصالح في ممارسة أساليب قواعد الحوكمة بدرجة جيدة، والتي تنص على وجوب توفر المعلومات الملائمة لهم بشكل دوري وفي الوقت المناسب والمحافظة على حقوقهم من الانتهاك مثل تغيير استراتيجية استثمار الشركة عن طريق التحول من استثمار في مشروعات أقل مخاطرة إلى مشروعات أكثر

عرضه للمخاطرة أو بيع أصول وتوزيع النقدية على المساهمين دون سداد الديون، حيث كان هناك تأثير مناسب على زيادة مستوى درجة الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية للشركات المدرجة أسهمها بسوق المال الليبي.

5- يوجد دور لمجالس الإدارات بدرجة كافية والتي تنص على توفير معلومات كاملة وضمان سلامة التقارير الدقيقة ذات الصلة في الوقت المناسب، وبالتالي هناك تأثير وبشكل كبير على زيادة مستوى درجة الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية للشركات المدرجة أسهمها بسوق المال الليبي.

وبهذا توصلت الدراسة إلى أن هناك أثر لوجود قواعد حوكمة الشركات على الإفصاح المحاسبي للشركات المدرجة أسهمها بسوق المال الليبي، إلا أن الممارسات العملية للشركات المدرجة مازالت إلى حدٍ كبيرٍ بعيدة قليلاً عن التطبيق السليم للقواعد الموضوعة في دليل الحوكمة الصادر عن مصرف ليبيا المركزي لسنة 2010، وكذلك الصادر عن قانون سوق المال الليبي لسنة 2007.

16- التوصيات:

من خلال النتائج المتوصل إليها يمكن تقديم التوصيات التالية:

- ضرورة الإسراع في زيادة تفعيل تطبيق لائحة الحوكمة الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي وفقاً للقرار 20 لسنة 2010 وكذلك قانون سوق المال الليبي لسنة 2007، ولعل سبب ضعف وجود بعض القواعد لحوكمة الشركات يرجع إلى الظروف التي حدثت أثناء ثورة 17 فبراير، بالإضافة إلى أزمة السيولة التي مرت بها المصارف التجارية الليبية خلال فترة الثورة.

- توصي الدراسة أيضاً بضرورة حث الشركات المدرجة أسهمها بسوق المال الليبي على زيادة التزامها بقواعد الحوكمة بسوق المال الليبي، حيث ينبغي تفعيل وجود

أساس لإطار فعّال لحوكمة الشركات للشركات المدرجة أسهمها بالسوق الليبي، وكذلك ينبغي تفعيل قاعدة حماية حقوق المساهمين والمستثمرين وذلك للعمل على زيادة مستوى الإفصاح في التقارير المالية وإتاحتها لجميع أصحاب المصالح لإعطاء المساهمين والمستثمرين الأمن والأمان لأموالهم، حتى لا يقلل من رغبة المستثمرين نحو لاستثمار في الشركات المدرجة أسهمها في سوق المال الليبي.

– ضرورة القيام بمزيد من الدراسات الميدانية حول مفهوم حوكمة الشركات، وذلك لمعرفة آراء فئات أخري، للتعرف علي آرائهم حول موضوع حوكمة الشركات المطبق.

– ضرورة إجراء المزيد من الندوات حول مفهوم حوكمة الشركات، من قبل الجهات الأكاديمية والمهنية ومصرف ليبيا المركزي وسوق الأوراق المالية الليبي، وذلك لنشر الوعي والثقافة بين فئات المجتمع.

– إعداد المناهج العلمية التي تتضمن موضوع حوكمة الشركات من حيث جوانبه النظرية والتطبيقية.

المراجع

أولاً/ المراجع العربية:

أ- الكتب:

1- الكيخيا، نجاة رشيد (2007)، أساسيات الاستنتاج الإحصائي، الرياض: دار المريخ للنشر.

2- بوسدرة، فتحي ونجاة رشيد الكيخيا (1999)، الإحصاء والاقتصاد القياسي، بنغازي: دار الكتب الوطنية.

3- غنيم، أحمد الرفاعي وصبري، نصر محمود (2000)، التحليل الإحصائي للبيانات باستخدام SPSS، دار قباء للطباعة والنشر، القاهرة.

4- لطفي، أمين السيد(2005)، المراجعة الدولية وعوامة أسواق رأس المال، الإسكندرية: الدار الجامعية.

5- مؤمن، سعد اللافي (2007)، الإحصاء الاستنتاجي، بنغازي: دار الكتب الوطنية، الجزء الأول، الطبعة الثانية.

ب- الدوريات والمجلات:

1- الخطيب، خالد أمين (2002)، الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية للشركات المساهمة العامة الأردنية في ظل المعيار الدولي رقم (1)، مجلة جامعة دمشق، مجلد 8، العدد 2.

2- باشيخ، عبداللطيف بن محمد بن عبدالرحمن (2009)، أثر لائحة حوكمة الشركات على تحسين جودة المعلومات في التقارير المالية للشركات المساهمة السعودية "دراسة استكشافية للشركات المدرجة بالسوق المالي السعودي"، مجلة المحاسبة والإدارة والتأمين، العدد 74، الجزء الأول.

3- حنان، رضوان (2003)، بدائل القياس المحاسبي المعاصر، الطبعة الأولى، عمان، دار وائل للنشر.

4- خليل، محمد احمد إبراهيم (2003)، دور المحاسب الإداري في إطار حوكمة الشركات، مجلة الدراسات والبحوث التجارية، كلية التجارة، جامعة بنها، العدد الثاني.

5- درويش، عبد الناصر محمد سيد، (2003)، دور الإفصاح المحاسبي في تحقيق التطبيق الفعال لحوكمة الشركات، مجلة الدراسات المالية والتجارية، جامعة القاهرة، العدد الثاني، يوليو، ص ص 419.

ج- الدراسات والرسائل العلمية:

1- أبو حِمام، ماجد إسماعيل (2009) أثر تطبيق قواعد الحوكمة على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية" دراسة ميدانية على الشركات المدرجة في سوق فلسطين للوراق المالية، رسالة ماجستير منشورة، الجامعة الإسلامية، كلية التجارة، غزة.

2- الجهاني، افطيطيم سالم(2012)، مدى توافر متطلبات مبدأ الإفصاح والشفافية كأحد مبادئ حوكمة الشركات في المصارف التجارية الليبية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بنغازي، كلية الاقتصاد، بنغازي.

3- الشيخ، عبد الرازق حسن(2012)، دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية وانعكاساتها على سعر السهم" دراسة تطبيقية على الشركات المساهمة المدرجة في بورصة فلسطين، رسالة ماجستير منشورة، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة.

4- آل غزوي، حسين عبد الجليل (2010)، حوكمة الشركات وأثرها على مستويات الإفصاح في المعلومات المحاسبية" دراسة اختباريه على الشركات المساهمة العامة

على المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير منشورة، كلية الإدارة والاقتصاد، الأكاديمية العربية في الدنمارك.

5- بيداويد، جورج توما(2012)، الإفصاح المحاسبي، أثره وأهميته في نمو الأعمال التجارية العربية في استراليا، رسالة دكتوراه منشورة، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، كلية الإدارة والاقتصاد.

6- بوشنه، عبد المطلب أحمد عبد الرحيم (2010)، مدى إدراك المراجع الخارجي الليبي لقواعد السلوك المهني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة قاريونس، كلية الاقتصاد، بنغازي.

7- رزق الله، حمد يونس محمود (2006)، مدى تطبيق المصارف التجارية لأساليب وإجراءات الرقابة الداخلية المناسبة لمنع الغش والأخطاء واكتشافهما، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بنغازي، كلية الاقتصاد، بنغازي.

8- عبد العزيز، محمد عبد العزيز(2010)، دور لجان المراجعة في تفعيل آليات حوكمة الشركات في المصارف التجارية الليبية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة قاريونس، كلية الاقتصاد، بنغازي.

9- لايقه، رولا كاسر (2007)، القياس والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف ودورها في ترشيد قرارات الاستثمار"دراسة تطبيقية على المديرية العامة للمصرف التجاري السوري"، رسالة ماجستير منشورة، جامعة تشرين، كلية الاقتصاد، سوريا.

10- نسمان، إبراهيم اسحق (2009)، دور إدارات المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة"دراسة تطبيقية على قطاع المصارف العاملة في فلسطين"، رسالة ماجستير منشورة، الجامعة الإسلامية، كلية التجارة، غزة.

د- المؤتمرات والندوات:

1- الرحيلي، عوض سلامه، لجان المراجعة كأحد دعائم حوكمة الشركات: حالة سعودية، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات، جمهورية مصر العربية، القاهرة، 24-26/سبتمبر/2005.

2- بن عيشي، عمار، عمري سامي، تطبيق قواعد الحوكمة وأثره على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية، المؤتمر الدولي الثامن حول الحوكمة المحاسبية للمؤسسة: واقع، رهانات وآفاق، 7-8/ ديسمبر، 2010.

3- عبادي، سليمان، دور البورصة في الاقتصاد تقييم تجربة سوق فلسطين للأوراق المالية، الملتقى السنوي الأول لسوق رأس المال الفلسطيني، فلسطين، سبتمبر، 2007، ص ص 1-18.

4- عبود، سالم محمد، الأزمة المالية العالمية بين الإفصاح والشفافية، المؤتمر العلمي الثالث، الأردن، عمان، 24-29- ابريل- 2009.

ثانياً/ المراجع الأجنبية:

A)Theses and Dissertations:

1- Zagoub, Ali A(2011), "Corporate Governance in Libyan Commercial Banks", Ph.D. Thesis, University Of Dundee, UK.

2- Falgi, K. 2009.' Corporate Governance in Saudi Arabia: a stakeholder perspective.' Unpublished PhD thesis, University of Dundee.

B) Reports, papers and Others:

1- Cadbury, A.,(1992)," Report Of The Committee on the Financial Aspects of Corporate Governance", Gee and CO. Ltd, London Stock Exchange.

2- Organization for Economic Cooperation and Development (OECD), (2004)" Principles and Annotations on Corporate Governance".

C) Periodicals:

1- Demirag, Istemis (2000), 'CG:Overview and Research Agenda' British Accounting Review,PP341-354.

2- Davies, H., (2002), 'Corporate Governance and the Development of Global Capital Markets', Balance Sheet, Vol 10, NO 3. PP14-18.

3- Rosen, Rudiger Von (2007), 'Corporate Governance In Germany', Journal Of financial Regulation and compliana, Vo145 , No 1, PP 30-45.

4- Abu Tapanjeh, Abdussalam (2008),' Corporate Governance from the Islamic Perspective: Comparative Analysis with(OECD)Principles', Critical Perspectives On Accounting Elswere.

الملاحـــــق

جامعة بنغازي / كلية الاقتصاد / قسم المحاسبة

الأخ الفاضـــل /.....

الأخت الفاضلة /.....

تحية طيبة وبعد،،

لأغراض البحث يقوم الباحثان الدكتور: بوبكر فرج شريعة والأستاذة وفاء امراجـــع البركي بإجراء دراسة تحت عنوان:

قواعد حوكمة الشركات وأثرها على الإفصاح المحاسبي

للشركات المساهمة الليبية المدرجة أسهمها في سوق المال الليبي

حيث تهدف هذه الدراسة إلى معرفة اتجاهات أفراد عينة الدراسة حول مدى وجود قواعد حوكمة الشركات وأثرها على الإفصاح المحاسبي للـــشركات المدرجـــة أسهمها في سوق الأوراق المالية الليبي، وان هذه الدراسة لن تبلغ أهدافها التي تسعى إليها إلا بمشاركتكم الفعالة في ملء استمارة الاستبيان المرفقة.

وعليه نأمل منكم المشاركة الجادة والفاعلة من خلال اهتمامكم بالإجابة علـــى أسئلة هذه الاستمارة بدقة وعناية، مع التأكيد التام بان المعلومات الواردة فيها ستعامل بسرية تامة، ولن تُستخدم إلا لإغراض البحث العلمي.

وشاكرة لكم سلفاً حسن تعاونكم

الباحثان

أولاً: معلومات عامة:

الرجاء ضع علامة (√) أمام العبارة المناسبة، أو تعبئة الفراغ حسب طبيعة كل فقرة:

نوع القطاع للشركة المدرجة في السوق:

☐ قطاع المصارف. ☐ قطاع شركات التأمين. ☐ قطاع الاستثمار.

- المؤهل العلمي:

☐ دكتوراه. ☐ ماجستير ☐ كالوريوس. ☐ دبلوم عالي.

☐ دبلوم متوسط. ☐ ثانوية عامة. ☐ أخرى تذكر(. . . . . .)

- التخصص العلمي:

☐ محاسبة. ☐ تمويل والمصارف. ☐ إدارة أعمال.

☐ اقتصاد ☐ أخرى تذكر (.....).

- عدد سنوات الخبرة في مجال الوظيفة:

☐ أقل من 5 سنوات. ☐ من 5 إلى أقل من 10 سنوات.

☐ من 10 إلى أقل من 15 سنة. ☐ 15 سنة فأكثر.

- الوظيفية الحالية:

☐ رئيس مجلس الإدارة. ☐ نائب رئيس مجلس الإدارة.

☐ أعضاء مجلس الإدارة. ☐ معدي القوائم المالية بالشركة المدرجة.

☐ معدي القوائم المالية بقسم إدارة الإفصاح.

ثانياً: إلى أي مدى توافق على مدى وجود مقومات لحوكمة الشركات؟ وذلك بوضع علامة (✓) داخل الخانة المناسبة التي توافق خيارك.

م	العبـــــــارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
المحور الأول: وجود أساس محكم وفعال لقواعد الحوكمة:						
1	تتوفر تشريعات واضحة في السوق تحدد المسئوليات التي تساهم في ضبط أداء السوق.					
2	تعمل إدارة السوق المالي على رفع مستوى الشفافية والكفاءة في التقارير المالية التي تنشرها الشركات.					
3	يتوفر إطار تنظيمي فعّال يضبط كافة جوانب الحوكمة لأداء الشركات.					
4	يتوفر هيكل تنظيمي ووصف وظيفي يحدد المسؤوليات والصلاحيات ويساهم في تطوير الحوكمة.					
5	تتوافق المتطلبات القانونية والرقابية في السوق المالي مع النظام الأساسي للشركة المعمول بها.					
6	تقوم الهيئات الإشرافية والرقابية في السوق المال الليبي بواجبها بأسلوب مهني وطريقة موضوعية لتنفيذ متطلبات الحوكمة.					
7	تقوم الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية بالإفصاح بما يمكن من الحصول على معلومات دورية ومنتظمة.					
8	يعمل النظام الأساسي للشركة المدرجة ضمن معايير المراجعة والمحاسبة الدولية.					
9	تتوفر تشريعات واضحة في السوق تحدد المسئوليات التي تساهم بضمان تحقيق مصالح الجمهور في الشركات المدرجة.					

م	العبـــــــارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
10	تتناسب متطلبات قواعد الحوكمة مع مقدار الإفصاح في الشركات المدرجة.					
المحور الثاني: مدى وجود معلومات حماية حقوق المساهمين والمستثمرين:						
1	يتم إخطار كل مساهمي الشركة بالموضوعات التي سيتم مناقشتها في اجتماع الجمعية العمومية					
2	يتم حصول المساهمين على المعلومات المتعلقة بالشركة بصفة دورية ومنتظمة وبسهولة.					
3	يقوم المساهمين بالمشاركة والتصويت في اجتماعات الجمعية العمومية بشكل عادل.					
4	حصول المساهمين على المعلومات الكافية عن القرارات التي تخص العمليات الاستثنائية مثل الاندماجات، وبيع حصص جوهرية من أصول الشركة.					
5	يشارك كل المساهمين في إجراءات انتخاب أعضاء مجلس الإدارة.					
6	يشارك كل المساهمون في إجراءات عزل أعضاء مجلس الإدارة.					
7	حصول المساهمين على المعلومات الكافية عند إجراء أية تعديلات على النظام الأساسي في الشركة					
8	حصول المساهمين على المعلومات الكافية بقرار زيادة رأس المال للشركة عن طريق إصدار أسهم جديدة.					
9	يحق للمساهمين توجيه الأسئلة إلى مجلس الإدارة وكذلك إلى المراجع الخارجي واقتراح الحلول المناسبة.					
10	يحق للمساهمين الاطلاع على إجراءات الإفصاح					
11	يحق للمساهمين التصويت بالحضور شخصياً أو غيابياً مع					

م	العبـــــــارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
	مراعاة المساواة في تأثير التصويت.					
12	يتم إخطار كل مساهمي الشركة بتاريخ ومكـــان وجـــدول أعمال الجمعية العمومية.					
13	يطلع المساهمين على جميع العمليـــات التـــي تقـــوم بهـــا الشركة.					
14	يتمتع كل مساهمي الشركة بحق الموافقة علـــى مكافـــآت مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين.					
المحور الثالث: مدى وجود مقومات معاملة عادلة ومتساوية بين جميع المساهمين:						
1	تعتبر المساواة في معاملة جميـــع المـــساهمين مـــن أهـــم ضوابط الحوكمة.					
2	يتم معاملة جميع المساهمين من نفس الفئة بالتساوي.					
3	للمساهمين لهم حقوق التصويت المتساوية لكل فئـــة مـــن فئات حملة الأسهم.					
4	يحق للمساهمين الحصول على معلومـــات حـــول حقـــوق التصويت المرتبطة بكافة فئات الأسهم قبل شراء الأسهم.					
5	يتم حماية حقوق الأقلية من المساهمين مـــن الممارســـات الاستغلالية مع توفير وسائل تعويضية فعّالة.					
6	يتم حماية حقوق الأقلية من المـــساهمين مـــن الاتجـــار أو التداول لحساب المطلعين على المعلومات الداخلية.					
7	يتم حماية حقوق المساهمين بالإفـــصاح المحاســـبي عـــن تعاملاتهم مع الشركة.					
8	تسمح الإجراءات المتبعة لعقد اجتماعات الجمعية العامـــة للمساهمين من تحقيق المساواة لكل المساهمين.					

م	العبـــــــارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
9	تسمح الإجـــراءات بإعطـــاء المعلومـــات الداخليـــة لكـــل المساهمين.					
10	يحق للمساهمين الحصول على المعلومـــات قبـــل شـــراء الأسهم لكافة فئات الأسهم.					
المحور الرابع: مدى وجود مقومات دور أصحاب المصالح في أساليب ممارسة قواعد الحوكمة:						
1	يتم تسهيل مهام أصحاب المصالح وفقا لأحكام القانون.					
2	يتم العمل على تطوير آليات مشاركة جميع العـــاملين فـــي تحسين الأداء.					
3	يتم إتاحة الفرصة لأصحاب المـــصالح للحـــصول علـــى تعويض مناسب عند انتهاك حقوقهم.					
4	يتم السماح لذوي المصالح بالاتصال بحرية بمجلس الإدارة للتعبير عن مخاوفهم تجاه التصرفات غير القانونية.					
5	يتم الاتصال مع أصحاب المصالح لإيجاد طـــرق مختلفـــة لتأمين تدفق رأس المال الخارجي والداخلي إلى الشركات					
6	وجود آلية عمل فعّالة بين أصـــحاب المـــصالح ومجلـــس الإدارة لتوفر استمرارية الشركة.					
المحور الخامس: مدى وجود مقومات الإفصاح والشفافية:						
1	يتم الإفصاح عن العمليات المتعلقة بـــإدارة الـــشركة مـــع أطراف من الشركة (الموظفين، العمال،...)					
2	يتم الإفصاح عن ملكية الأسهم لجميع المـــساهمين بجميـــع فئات الأسهم.					
3	يتم الإفصاح عن استقلالية المراجـــع الخـــارجي والمبـــالغ المدفوعة مقابـــل الخـــدمات الاستـــشارية الغيـــر متعلقـــة بالمراجعة.					

م	العبـــــــارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
4	يتم الإفصاح عن مكافأة مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين.					
5	يتم الإفصاح عن الكيفية التي تم بها اختيار أعضاء مجلس الإدارة ومعاملاتهم الخاصة.					
6	يتم الإفصاح للمساهمين عند وجود ممارسة أو سلوك غيـر أخلاقي.					
7	يتم الإفصاح عن معلومات المخاطر المادية التي تتعـرض لها الشركة.					
8	يتم الإفصاح عن وجود لجنة المراجعة للـشركة للـشركة وإجراءات عملها.					
9	يتم الإفصاح عن فاعلية نظام الرقابـة الداخليـة وإظهـار فاعليته وقوته.					
المحور السادس:مدى وجود مقومات مسؤوليات مجلس الإدارة لقواعد الحوكمة:						
1	يراعي مجلس الإدارة المعاملة المتساوية لكل فئة من فئات المساهمين وبطريقة عادلة.					
2	يلتزم مجلس الإدارة بالقوانين والأنظمة مع الحرص علـي مصالح الإطراف ذات المصلحة.					
3	يراعي أعضاء مجلس الإدارة جميع حقوق المساهمين علي أساس من المعلومات الكافية، وبذل العناية الكافية بما يحقق أفضل مصلحة المساهمين بطريقة عادلة.					
4	يعمل مجلس الإدارة ضـمن خطـة اسـتراتيجية شـاملة للإشراف والرقابة.					
5	يعمل مجلس الإدارة علي تحقيق القدر اللازم للمساءلة مـن خلال نظام فعال.					
6	يقوم مجلس الإدارة باختيار ومتابعة وعزل كبار المديرين					

م	العبـــــــارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
	عند الضرورة.					
7	تتوفر لدى بعض أعضاء مجلس الإدارة الخبرة والكفـاءة الجيدة لتفهم مهامهم.					
8	يتم التحديد الـدقيق للإفـصاح عـن الهـدف والتـشغيل وإجراءات العمل الخاصة ورسم هيكل لمجلس الإدارة.					
9	يقوم مجلس الإدارة بالإشراف على نظام الرقابة الداخليـة بالشركة.					
10	يقوم مجلس الإدارة بالإشراف علي عملية الإفصاح.					
11	يقوم مجلس الإدارة بترشـيح أعـضاء لجنـة التعيينـات والمكافآت التابعة لمجلس الإدارة.					
12	يقوم مجلس الإدارة بترشيح أعضاء لجنة المراجعة التابعة لمجلس الإدارة.					
13	يوفر مجلس الإدارة نظام رسمي يتصف بالشفافية لعمليات ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة.					